تعالى عالم بذاته وان العلم بالعلة موجب للعلم بالمعلول ومنشؤه العلم في وجوب
عموم تعلقه بالواجب والممتنع والجايز وفي وحدته وفي عدم تناهي متعلقاته
كلامه اي كلام الله الازلي لتنسبي القايم بذاته اما وجوب عموم تعلقه
وعدم تناهيه فلما مر واما وجوب وحدته فهو مذهب المحققين
من اهل الحق وبيانه امام الحرمين بما قاله فيه السيد انه الاغرب مما
حاصله ان ثبوت الكلام انما هو بالسمع دون العقل ولم يرد بالتعدد
بل انعقد الاجماع على نفي كلام ثان قديم ولم يمتنع التكلم بالامر والنهي
والخبر وغيرها بكلام واحد فحكمنا بانه واحدا زلا لا مستلزم فيه
جميع المتعلقات كما في سايرالصفات وان كانت العقول قاصرة عن ادراك
كنه هذا المعنى واذا تحققت هذا فالامر كذلك في الذات وجميع
الصفات وقد بنته لدعلى وحدة الكلام بانه لو تعدد لم ينحصر
في عدد لان نسبة الموجب الى جميع الاعداد على السواء وحاصله
ان الكلام الازلي صفة واحدة سواء عبر عنها بما يسمى بالقران او بما
يسمى بالتوراة او بما يسمى بغيرهما لا تكثر فيها وانما التكثر والتعدد
في التعلقات بحسب المتعلقات العارضة هي لها فيما لا يزال
وان كان بعض هذه لولا تلك التعلقات ازليا مثل قل هو الله احد
مع انا ارسلنا نوحا مع ثبت يدا ابي لهب فهو لا يزال متسم التعلقات
شتى وذهب عبد الله بن سعيد القطان الى انه في الازل واحد
وليس شيا من الانسام الاثنية وانما يصير احدها فيما لا يزال
واعترض بانه يلزم عليه وجود الجنس من غير وجود احد انواعه
وذلك ليس بمعقول وايضا يلزم تغير القديم وهو محال واما الجواب
عنه بانه انما اراد انه امر واحد يعرض له احد تلك التعلقات
الحادثة من غير ان يتغير في نفسه فهو دافع للخلاف وقد اطبقوا
على عدم خلافا فلبعض اهل وذهب فخر الدين الرازي الى انه في الازل
خبر فقط ومرجع ابو اتي اليه لان الامر ليس اخبارا باشتقاق
فاعله الثواب وتاركه العقاب والنهي بالعكس وعلى هذا التباس
وضعف ظاهر لانا نعلم اختلافا في هذه المعاني بالضرورة وغاية
ما نبه ان ذلك لازم للامر والنهي لا حقيقتهما وانما استلزام البعض
للبعض لا يوجب الاتحاد فان قلت فقد ذهب الى وحدة الكلام
الازلي كل من ذكرنا بي قرينة تعين احدها قلت الرد عند
اطلاقه منصرف للمعهود من مذهبه لو لا ته عند الاشتراك او الكامل
منها وليسر ذلك الا ما ذهب اليه امام الحرمين بالامس فان قلت
اثبات التعلق ازلا للكلام الازلي يلزمه اثباتها له على اشتماله

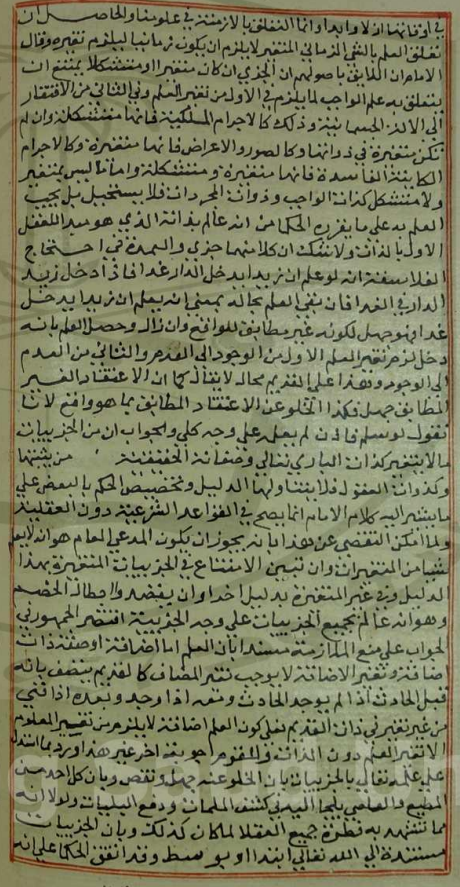

على اوقاتها ازلا وابدا وانما التعلق بالازمنة في علومنا والحاصل ان
تعلق العلم بالشيء لزمانيي المتغير لا يلزم ان يكون زمانيا ليلزم تغيره وقال
الامام ان اللايق باصوليي الجزي ان كان متغيرا او متشكلا يمتنع ان
يتعلق به علم الواجب لما يلزم في الاول من تغير العلم وفي الثاني من الافتقار
الى الالة الجسمانية وذلك كالاجرام السكنية فانها متشكلة وان لم
تكن متغيرة في ذواتها وكالصور والاعراض فانها متغيرة وكالاجرام
الكلية بتلك الفاسدة فانها متغيرة ومتشكلة واما ما ليس بمتغير
ولا متشكل كذات الواجب وذوات المجردات فلا يستحيل بل يجب
العلم به على ما يقرر الحكما من انه عالم بذاته الذي هو سبب للعقل
الاول بالذات ولا شك ان كلا منهما جزي والممتنع في احتجاج
الخلا سفة انه لو علم ان زيدا يدخل الدار غدا فاذا دخل زيد
الدار في الغد فان تعلق العلم بحاله بما هو انه يعلم ان زيدا يدخل
غدا وهو جهل لكونه غير مطابق للواقع وان زال وحصل العلم بانه
دخل لزم تغير العلم الاول من الوجود الى العدم والثاني من العدم
الى الوجود وهذا على القديم محال لانا نقول ان الاعتقاد الغير
المطابق جهل فكذا الخلو عن الاعتقاد المطابق بما هو واقع لانا
نقول لو سلم فانما لم يعلم على وجه كلي والجواب ان من الجزييات
ما لا يتغير كذات الباري تعالى وصفاته الحقيقية من يشتهيا
وكذوات المعقول فلا يبقا ولها الدليل وتخصيص الحكم بالبعض على
ما يشير اليه كلام الامام انما يصح في القواعد الشرعية دون العقلية
ولما امكن التقصي عن هذا بانه يجوز ان يكون المدعى العام هو انه ليس
شيا من المتغيرات وان تبين الامتناع في الجزييات المتغيرة بهذا
الدليل وفي غير المتغير بدليل اخر او ان يفصد ولا حطاط الخصم
وهو انه عالم بجميع الجزييات على وجه الجزيية اقتصر الجمهوري
الجواب على منع الملازمة مستندا بان العلم اما اضافة او صفة ذات
اضافة وتغير الاضافة لا يوجب تغير المضاف كالقديم يتصف بانه
قبل الحادث اذا لم يوجد الحادث وبعده اذا وجد وبعد اذا فني
من غير تغير في ذات القديم فعلى كون العلم اضافة لا يلزم من تغير المعلوم
الا تغير العلم دون الذات والقوم اجوبة اخر غير هذه اوردها الشارح
على علمه تعالى بالجزييات بان الخلو عنه جهل ونقص وبان كلا احد من
المطيع والعاصي يلجا اليه في كشف الملمات ودفع البليات ولولا انه
عالم بما تشتهيه نفوسهم لما كان كذلك وبان الجزييات
مستندة الى الله تعالى ابتدا او بوسط وقد اتفق الحكما على انه

تعالى